

المجموع

المسجد فحرام شديد التحريم وستأتي المسألة بفروعها الكثيرة إن شاء الله تعالى حيث ذكرها المصنف في آخر الجناز السادسة والعشرون حائط المسجد من داخله وخارجه له حكم المسجد في وجوب صيانه وتَعْظِيم حرمانه وكذا سطحه والبئر التي فيه وكذا رحبته وقد نص الشافعي والأصحاب رحمهم الله على صحة الإعتكاف في رحبته وسطحه وصحة صلاة المأموم فيهما مقتدياً بمن في المسجد السابعة والعشرون السنة لمن أراد دخول المسجد أن يتفقد نعليه ويمسح ما فيهما من أذى قبل دخوله لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليُنظر فإن رأى في نعليه قذراً أو أذى فليمسحه وليصل فيهما حديث حسن رواه أبو داود بإسناد صحيح الثامنة والعشرون يكره الخروج من المسجد بعد الأذان حتى يصلي إلا لعذر لحديث أبي الشعثاء قال كنا قعوداً مع أبي هريرة رضي الله عنه في المسجد فأذن المؤذن فقام رجل من المسجد يمشي فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه مسلم التاسعة والعشرون يستحب أن يقول عند دخوله المسجد أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرحيم باسم الله والحمد لله اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج من المسجد قال مثله إلا أنه يقول وافتح لي أبواب فضلك ويقدم برجله اليمنى في الدخول واليسرى في الخروج فأما تقديم اليمنى واليسرى فتقدم دليله في صفة الوضوء في غسل اليدين وأما هذه الأذكار فقد جاءت